

A



CDIP/22/16 REV.

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 21 نوفمبر 2018

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة الثانية والعشرون

جنيف، من 19 إلى 23 نوفمبر 2018

اقتراح من المكسيك بشأن المرأة والملكية الفكرية

من إعداد الأمانة

1. في تبليغ مؤرخ 20 نوفمبر 2018، قدمت البعثة الدائمة للمكسيك إلى الأمانة اقتراحا بشأن المرأة والملكية الفكرية، كإسهام منها في المناقشة حول "المرأة والملكية" تحت بند جدول الأعمال الخاص بالملكية الفكرية والتنمية، مع التماس إمكانية مراجعة الوثيقة CDIP/22/16.

2. ويرد الاقتراح في مرفق هذه الوثيقة.

3. إن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية مدعوة إلى النظر في المعلومات الواردة في هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

النسخة المراجعة للاقتراح المقدم من وفد المكسيك
النص الأصلي بالإسبانية



البعثة الدائمة للمكسيك



OGE04356

تهدي البعثة الدائمة للمكسيك لدى مكتب الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية بجنيف أطيب تحياتها للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) وتتشرف بأن تشير إلى المذكرة OGE03787 المؤرخة 15 أكتوبر 2018، لترسل طياً الوثيقة المعنونة "المرأة والملكية الفكرية".

وتلتمس البعثة الدائمة للمكسيك من الويبو التكرم بتقديم ما يلزم من مساعدة حتى يتسنى نشر الوثيقة المرفقة كنسخة مراجعة (REV.) من الوثيقة CDIP/22/16. وذلك للتمكّن من النظر فيها والموافقة عليها خلال الدورة الثانية والعشرين للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (لجنة التنمية).

وتفتنم البعثة الدائمة للمكسيك لدى مكتب الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية بجنيف هذه الفرصة للإعراب مجدداً للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) عن فائق تقديرها.

جنيف، 20 نوفمبر 2018

المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)

جنيف

المرفق

مشروع اقتراحه المكسيك (نسخة مراجعة)

المرأة والملكية الفكرية

تناولت اللجنة مسألة "المرأة والملكية الفكرية" تحت بند جدول الأعمال "الملكية الفكرية والتنمية" ووافقت على اعتماد القرار التالي:

إن اللجنة، إذ تعي أهمية إدراج المنظور الجنساني في تعزيز نمو اقتصادي شامل، والدور الرئيسي الذي يمكن أن تؤديه السياسات التي تراعي نوع الجنس في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة:

- ترى أن الفجوات القائمة بين الجنسين تعكس الانتشار الواسع لعدم المساواة بين الجنسين في الحياة الاجتماعية والاقتصادية؛
- وتقر بأن المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات جزء لا يتجزأ من جميع أبعاد التنمية الشاملة والمستدامة، وبالتالي فهي عوامل حاسمة للمضي قدماً في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛
- وتذكر بالهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة لخطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام 2030، الرامي إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات وأهمية تعميم المساواة بين الجنسين في الخطة برمتها، وبالهدف 9 "الصناعة والابتكار والبنية التحتية" وبأن الاستثمار في البنية التحتية والابتكار عاملان محوريان من أجل تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية؛
- وتشدد على دور العلم والتكنولوجيا في إيجاد حلول للتصدي لبعض المشاكل الرئيسية التي تواجهها البشرية من خلال إيجاد حلول ابتكارية؛
- وتقر بأن الابتكار والإبداع من محركات التقدم البشري؛
- وتعترف بأن تحسين استفادة النساء من الفرص وإزالة العقبات التي تقف أمام مشاركتهن في الاقتصادات الوطنية والدولية من الأمور التي تسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة؛
- وتشدد على أهمية تعزيز تكافؤ فرص النفاذ إلى نظام الملكية الفكرية واستخدامه؛
- وتوافق على أن زيادة مشاركة النساء والفتيات تسهم في تحسين الأداء الابتكاري للمجتمعات؛

- وتعترف بأن سياسات الملكية الفكرية الشاملة يمكن أن تسهم في المضي قدماً بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، مما يؤثر بشكل إيجابي على الابتكار والنمو الاقتصادي؛
- وتؤكد مجدداً على أن الويبو هي المنظمة الرائدة داخل منظومة الأمم المتحدة في قضايا الملكية الفكرية والتكنولوجيا والابتكار؛
- وترحب بعزم الويبو على تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في إطار ولايتها وتماشياً مع التزامات الأمم المتحدة كما هو منصوص عليه في سياسة الويبو بشأن المساواة بين الجنسين لعام 2014، وفي هذا السياق التزامها بجعل المساواة بين الجنسين قضية مشتركة ومُعَمَّمة على جميع الأهداف الاستراتيجية للويبو¹؛
- وتبدي تقديرها لحملة اليوم العالمي للملكية الفكرية لعام 2018 - تمكين التغيير: المرأة في مجال الابتكار والإبداع؛
- وتحيط علماً بأن النساء أصبحن، بحسب بيانات الويبو المتاحة، يستخدمن نظام البراءات الدولي أكثر من أي وقت مضى، وإن كان الطريق لا يزال طويلاً لتحقيق التكافؤ بين الجنسين.

وتحث اللجنة الدول الأعضاء في الويبو على ما يلي:

1. تعزيز مشاركة النساء المبتكرات والمبدعات بشكل أوسع وأكبر في نظام الملكية الفكرية.
2. تشجيع الابتكار والإبداع في أوساط النساء المبتكرات من أجل تضيق الفجوة الجنسانية بين المبتكرين والمبدعين.
3. العمل باتجاه تنفيذ السياسات والممارسات الرامية إلى تعزيز تمكين النساء والفتيات للمشاركة مشاركة كاملة في الابتكار والإبداع.
4. اتخاذ إجراءات لتعزيز إدماج النساء والفتيات في مجالي العلوم والتكنولوجيا، وكذلك في عمليات اتخاذ القرار في مجال الابتكار.
5. تبادل تجاربها الخاصة بالسياسات والممارسات لتمكين النساء والفتيات من المشاركة في مجال الملكية الفكرية.
6. تبادل أفضل الممارسات بشأن المبادرات المشتركة بين العديد من أصحاب المصلحة لتشجيع المزيد من النساء والفتيات على المشاركة في أنشطة الابتكار بغرض خلق ملكية فكرية قيّمة.
7. تبادل أفضل الممارسات من أجل دعم النساء المخترعات ورائدات الأعمال وتمكين المرأة في إدارة الملكية الفكرية.
8. تبادل البرامج لتشجيع الشباب والفتيات وتمكينهن من تعزيز مواهبهن في العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات والفنون من أجل تيسير حصولهن على تعليم جيد وتمكينهن من تطوير المهارات والمعلومات والمعارف اللازمة لدعم دخولهن في سوق العمل، ولا سيما في مجال الملكية الفكرية.

¹ كما هو مبين في البرنامج والميزانية للشائبة 2018-2019.

9. تبادل أفضل الممارسات لنظام ملكية فكرية شامل يمكن لكل شخص استخدامه من أجل الحصول على حقوق الملكية الفكرية واكتسابها.

10. العمل مع أمانة الويبو على تحديد العقبات التي تحدّ من مشاركة النساء في مجال الملكية الفكرية.

ولتيسير تنفيذ الإجراءات المذكورة في الفقرات السابقة، يُلمس من أمانة الويبو ما يلي:

1. تجميع بيانات دولية متشابهة ومصنفة بشأن نوع جنس أصحاب حقوق الملكية الفكرية والمبدعين.
2. تبادل الأساليب والإجراءات المتبعة لجمع البيانات المصنفة بحسب نوع الجنس، واستخدام المؤشرات ومنهجيات الرصد والتقييم وإجراء تحليل اقتصادي للفجوات القائمة بين الجنسين في مجال الملكية الفكرية.
3. مواصلة تعميم المنظور الجنساني في برامج الويبو وسياساتها، بما في ذلك تنفيذ سياسة الويبو بشأن المساواة بين الجنسين.
4. مواصلة تمكين المرأة من خلال أكاديمية الويبو باستخدام مجموعة برامجها الخاصة بالتدريب وتكوين الكفاءات في مجال الملكية الفكرية.
5. مساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ تدابير وبرامج ترمي إلى تشجيع مشاركة النساء والفتيات في مجال الملكية الفكرية.

وتقرر اللجنة تقديم هذا القرار إلى الجمعية العامة مع الالتماس منها أن تحيط علماً بمضمونه.

وتقرر اللجنة كذلك أن تستعرض مجدداً مسألة "المرأة والملكية الفكرية" في دورتها السادسة والعشرين للنظر في التقدم المحرز في تنفيذ قرارها والخيارات المتاحة في المستقبل للمضي قدماً.

[نهاية المرفق والوثيقة]